أمسك عن ذلك فانه يرجع على صاحبه وصار هذا مثل قولك المال بينه وبين زيد أي المال بينهما فالمعنى أن تبوء باثمنا قال أبو جعفر ومن أجل ما روي فيه عن ابن مسعود وابن عباس أن المعنى باثم قتلي واثمك فيما تقدم من معاصيك فان قيل أفليس القتل معصية وكيف يريده قيل لم يقل أن تبوء بقتلي فانما المعنى باثم قتلي ان قتلتني فانما أراد الحق 69 ثم قال جل وعز وذلك جزاء الظالمين يجوز أن يكون هذا إخبارا من ا عن ابن آدم أنه قال هذا